



رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٥٦) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/ ٣/ ١

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتريخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد اسم وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة تشب لتأمينات الحياة - مصروفاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

| م | اسم الوسيط                    | كود الهيئة | الشركة                    | الرقم القومي   |
|---|-------------------------------|------------|---------------------------|----------------|
| ١ | هبة حازم محمود محمد           | ٤٣٩٩٢      | تشب لتأمينات الحياة - مصر | ٢٩٦٠٧٠٨٢١٠٢٠٢٨ |
| ٢ | مى على السيد عبد العال النحال | ٣٩٥١٣      | تشب لتأمينات الحياة - مصر | ٢٨٥٠٩٣٠١٩٠٠٢٦٦ |

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح